

الآثار التجارية والاقتصادية لاتفاقيات
التجارة الدولية على الدول العربية غير الأعضاء
في منظمة التجارة العالمية

محسن هلال

الآثار التجارية والاقتصادية لاتفاقيات التجارة الدولية على الدول العربية غير الأعضاء في منظمة التجارة العالمية

محسن هلال *

ملخص

مع انشاء منظمة التجارة العالمية لتصبح المسؤولة عن النظام التجاري الدولي الذي تمخضت عنه اتفاقات الجات، كان عدد الدول العربية الأعضاء في هذه المنظمة تسعة دول، وهناك ستة دول بانتظار استكمال إجراءات عضويتها وهناك ثلاث دول لم تعرب حتى الآن عن رغبتها في الانضمام إلى المنظمة. وحيث أصبح مجال ونطاق الاتفاقات واسعاً، إضافة إلى أن تجارة الدول المنضوية تحت لواء هذه المنظمة يمثل 90% من مجموع التجارة العالمية، فإنه من الطبيعي أن تتأثر بها كافة الدول العربية بغض النظر عن عضويتها في هذه المنظمة. ورغم مناقشة الورقة لتجربة الدول العربية في عضوية المنظمة، إلا أنها تركز بشكل أساسي على بحث الآثار المتعلقة بالدول غير الأعضاء ومستقبل علاقاتها التجارية مع الدول الأخرى، وعلى وجه الخصوص الدول الأعضاء. تتناول الورقة عرضاً لأهم الاتفاقات التي تم التوصل إليها وفقاً للقطاعات والموضوعات المختلفة مع استعراض لأهم الآثار على الدول غير الأعضاء. تخلص الورقة إلى أنه إذا كان الانضمام للمنظمة مشكلة لما يكتنف هذا الانضمام من سلبيات، فإن عدم الانضمام إليها يعتبر مشكلة أكبر لحرمانها من الإيجابيات المتأتية من حقوق العضوية وخصوصاً المتعلقة منها بنفاذ السلع والخدمات إلى الأسواق الدولية بأفضل الشروط الدولية.

Economic and Commercial Impacts of International Trade Agreements on the Arab Countries Non-Members of The World Trade Organization.

Mohsen Helal

Abstract

Subsequent to the Uruguay round of multilateral trade negotiations, the World Trade Organization (WTO) has become the main actor in the International Trading System. Up until recently, 9 Arab countries have become members of WTO, 6 others are in the process of becoming members and other countries have not signal any desire to join the WTO club. With the enlargement of the scope of agreements within WTO and in light of the fact that members represent more than 90 % of world trade, it is only natural that Arab economies will be affected irrespective of whether they are members or not. The paper tackles the impact of WTO accession on the economies of the non-member Arab countries in addition to discussing the membership status of the different countries in the region. More specifically, the paper overviews the main WTO agreements pertaining to the main issues and sectors, and analyze their impact on the non-member Arab countries. The main conclusion of the paper is that the potential net benefits of joining WTO outweigh the loss of not joining especially in terms of the foregone opportunity of an easier access to international markets of goods and services.

* المستشار الإقليمي لشؤون التجارة الدولية، اللجنة الاقتصادية والاجتماعية لغرب آسيا (الاسكوا)- بيروت.

مقدمة

مع مطلع عام 1995 بدأت منظمة التجارة العالمية (WTO) نشاطها لتصبح المنظمة الدولية المسؤولة عن النظام التجاري الدولي، الذي تمخضت عنه مجموعة اتفاقات جولة أوروغواي للمفاوضات التجارية متعددة الأطراف، والتي تم التوقيع عليها في نيسان/أبريل 1994 في مراكش بالمغرب. وقد سعى المجتمع الدولي في جولة المفاوضات الأخيرة للاتفاقية العامة للتعريفات الجمركية والتجارة (الجات) التي امتدت سبع سنوات (وشاركت فيها لأول مرة الدول المتقدمة والنامية) إلى إقامة نظام تجاري متعدد الأطراف يتسم بطابع شامل بالقدرة على التكيف، أخذاً في اعتباره مصالح الدول على اختلاف مستويات التنمية فيها. وذلك عن قناعة كاملة بأن النظام التجاري المتعدد الأطراف يضمن لكل طرف قوياً كان أو ضعيفاً، صغيراً أو كبيراً، أن يكون على قدم المساواة مع الآخرين في احترام الالتزامات والدفاع عن الحقوق في إطار متوازن.

ويعتبر إنشاء منظمة التجارة العالمية أحد أهم نتائج جولة أوروغواي للمفاوضات التجارية متعددة الأطراف، بالإضافة إلى التوصل إلى مجموعة من الاتفاقات بلغت ثمانية وعشرين اتفاقاً في مجالات التجارة في السلع، والخدمات، والجوانب التجارية لحقوق الملكية الفكرية. وقد حققت حزمة تلك الاتفاقات المزيد من تحرير التجارة الدولية، مع إرساء قواعد المنافسة العادلة، مما أدى إلى تخوف بعض المحللين الاقتصاديين من نتائج الجولة خاصة بالنسبة للدول النامية حديثة العهد بالتصنيع. ويمكن إيجاز نتائج المفاوضات في أنها اتخذت اتجاهين أساسيين:

(1) إتجاه أفقي، لتوسيع مضمون التنظيم التجاري الدولي ليشمل قطاعي التجارة في المنسوجات، والسلع الزراعية، بالإضافة إلى التوصل إلى أول اتفاقية تجارية دولية متعددة الأطراف في مجال التجارة في الخدمات، وكذلك إلى اتفاقية لتنظيم الجوانب التجارية لحقوق الملكية الفكرية.

(2) إتجاه رأسي، حيث وضعت بعض القواعد الجديدة لترسيخ مبدأ المنافسة العادلة، متوخية المرونة في ما يتعلق بالدول النامية والأقل نمواً. كما تم أيضاً تعديل بعض القواعد في اتفاقية الجات السابقة لتكون أكثر وضوحاً في صياغتها وتطبيقها وفقاً للخبرة العملية في تطبيقها في العقود السابقة، مع تحسين أداء جهاز تسوية المنازعات.

وتعتبر الاتفاقات التجارية الدولية التي تم التوصل إليها في مجموعها تطوراً أساسياً في العلاقات الاقتصادية الدولية لا يمكن لدولة - تحرص على مركزها الدولي - أن تتجاهله. فالنظام الاقتصادي العالمي لما بعد الحرب العالمية الثانية، الذي نجح في إنشاء

مؤسستين للإشراف على أمور النقد وانتقال رؤوس الأموال الدولية (هما صندوق النقد الدولي، والبنك الدولي للإنشاء والتعمير) إلى جانب اتفاقية الجات، فإنه يستكمل أركانه الآن بإنشاء منظمة التجارة العالمية.

وتتضمن مجموعة الاتفاقات التي تديرها منظمة التجارة العالمية مجموعة من الالتزامات والحقوق. وينبغي أن نتذكر أن هذه الاتفاقات المتعددة الأطراف شارك في صياغتها أكثر من مائة دولة لكل منها مصالحها الخاصة التي كثيراً ما تتعارض وتتناقض مع مصالح الأطراف الأخرى، ولذلك فإنه من الطبيعي أن تكون الحصيلة النهائية نوعاً من توفيق المصالح المتعارضة، بحيث لا يمكن خروج أحد الأطراف محققاً لكل مصالحه في حين يخضع بعض الأطراف لتحمل كافة التكاليف. فمن المنطقي أن تتوازن الالتزامات والحقوق بحيث ينتهي الأمر بأوضاع متوازنة، ولكن العبرة تكون بالحصيلة النهائية. فالحكم على نتائج جولة أوروغواي يجب أن يتم بالنظر إلى هذه المحصلة النهائية، وإلى المصلحة المتأتبة من الانضمام إلى النظام التجاري الدولي الجديد مع ما قد ينطوي عليه هذا الانضمام من أعباء أو على العكس نبذه ورفضه. وقد تنبته الوثيقة الختامية لأعمال جولة أوروغواي إلى ذلك، فالأمر معروض على الأطراف في حزمة واحدة، إما قبولها بكل أجزائها وإما رفضها. ولا يجوز لدولة أن تقبل بعض الأحكام وتتخفظ على البعض الآخر، مع ملاحظة أن عدداً من تلك الاتفاقات سوف يؤثر أيضاً على الدول غير الأعضاء ليس فقط بحكم تمثيل تجارة الدول المنضمة إليها لاكثر من 90 في المائة من حجم التجارة الدولية، بل أيضاً كنتيجة حتمية لأن الدول غير الأعضاء لها مصالح تجارية بالغة الأهمية مع أطراف الاتفاق التي عليها الالتزام به أمام باقي الأطراف الأخرى أعضاء المنظمة الجديدة.

وقد ازداد اهتمام الدول النامية ومن بينها الدول العربية بموضوع عضويتها في منظمة التجارة العالمية في السنوات الأخيرة لأسباب أهمها البدء في تنفيذ خطط طموحة لتنويع الإنتاج المحلي، والاتجاه نحو التصدير في إطار توجه عام للإصلاح الاقتصادي، وتحرير التجارة الخارجية شملت معظم الدول. ومن ناحية أخرى، فقد كان أحد أهم نتائج جولة أوروغواي هو شمول قطاع التجارة في الخدمات كأحد مقومات التنظيم التجاري الدولي الجديد، إذ دعت الأهمية المتزايدة لهذا القطاع بالنسبة لمعظم الدول العربية بوجه عام والخليجية منها بصفة خاصة إلى تزايد الاهتمام بعضوية المنظمة الجديدة.

تجربة الدول العربية في عضوية منظمة التجارة العالمية

تعتبر جولة أوروغواي من أهم الأحداث الاقتصادية التي عرفها العالم خلال السنوات الأخيرة. فقد تمخض عنها إنشاء منظمة التجارة العالمية بعد أن تم التوصل إلى مجموعة من الاتفاقات التجارية المتعددة الأطراف. وبالرغم من أن معظم الدول العربية لم تنضم إلى الاتفاقية العامة للتعريف الجمركية والتجارة (الجات) (1948-1995)، والتي حلت محلها منظمة التجارة العالمية (في مطلع عام 1995) بعد إضافة أبعاد جديدة إلى الاتفاقات التجارية الدولية متعددة الأطراف. وتمثل تلك الدول جزءاً لا يتجزأ من الاقتصاد العالمي، تؤثر وتتأثر بما يحدث فيه سواء كانت أعضاء أو لم تكن في المنظمة الجديدة.

ومع تنوع اقتصادات الدول العربية، فإن درجة اهتمامها بالموضوعات التي تتناولها اتفاقات منظمة التجارة العالمية متنوعة ومن الطبيعي أن تختلف من دولة إلى أخرى. إلا أنه مع اتساع نطاق ومجالات الاتفاقات، فإنه من المؤكد تأثير مجموعة الاتفاقات على كافة الدول بغض النظر عن عضويتها في المنظمة. فعلى سبيل المثال، تعتمد دول مجلس التعاون الخليجي والعراق وليبيا والجزائر، بحكم كونها دولاً نفطية، على الصادرات البترولية أساساً (الخام ومنتجاته). صحيح أن البترول الخام لا يخضع لحواجز جمركية (تعريف جمركية) أو غير جمركية من قبل الدول المستوردة، ولكن العكس قد يكون صحيحاً في بعض الأحيان، حيث أن المنتجات البترولية وغيرها من الصادرات غير البترولية التي بدأت تظهر في قائمة صادرات بعض تلك الدول في إطار خطط تنوع الإنتاج والتصدير قد تخضع لحواجز غير جمركية. لذلك فإنه ينبغي النظر في ضرورة إلغاء أو تخفيف تلك القيود المعوقة للصادرات، والمؤثرة في الاستثمار الوطني والأجنبي، وذلك بهدف تعزيز قدرة تلك الدول في مجال إنتاج المواد البتروكيمياوية وغيرها من المنتجات الصناعية الأخرى، وإزالة قيود نفاذها إلى الأسواق العالمية.

وتهتم مجموعة أخرى من الدول العربية بالسلع الزراعية إنتاجاً وتصديراً واستيراداً، حيث أن الاتفاق الذي تم التوصل إليه في مجال تجارة السلع الزراعية يقضي بإدماج قطاع الزراعة وتطبيق مبادئ الغات عليه تدريجياً بعد التوصل إلى اتفاق تخفيض الدعم الداخلي ودعم التصدير، والتخفيض التدريجي في التعريف الجمركية للبنود الزراعية، الأمر الذي من شأنه أن يؤثر في الاتجاه العالمي للأسعار من ناحية، وفي تحسين فرص النفاذ إلى الأسواق العالمية للمنتجات الزراعية من ناحية أخرى. وفي هذا القطاع بصفة خاصة، فإنه مما لا شك فيه أن الدول النامية المستوردة للمواد الغذائية ومنها معظم الدول العربية سوف تتأثر باحتمال ارتفاع الأسعار نتيجة لتخفيض الدعم بأنواعه، وذلك بغض النظر عن الموقف من عضويتها في منظمة التجارة العالمية. ومن المنطقي أن حق التعويض الذي ينص عليه الإعلان الوزاري لن يطبق على غير الأعضاء، كما أن فرص دخول الأسواق بعد تخفيف القيود غير التعريفية، والاستفادة من التخفيضات الجمركية قد لا تتمتع بها الدول غير الأعضاء.

أما التجارة في الخدمات، فتهتم بها معظم الدول العربية. فالدول الخليجية تهتم بالخدمات المصرفية، وتحرص على نفاذ تلك الخدمات إلى الأسواق الدولية، كما أنها

مفتوحة لاستيراد تلك الخدمات من الدول الأخرى. وتحتل كل من مصر والمملكة العربية السعودية مركزاً متقدماً في حجم التجارة الدولية في الخدمات، وتعتبر الخطوط الجوية للمملكة العربية السعودية أكبر شركات النقل الجوي من حيث حجم أعمالها، حيث تقع في المرتبة الأولى في قائمة شركات النقل الجوي في الدول النامية. كما تهتم كافة الدول العربية بالخدمات المهنية نظراً لاستقبالها الكثير من تلك الخدمات، بينما تقوم بعض الدول العربية بتصدير هذه الخدمات إلى دول المنطقة والعالم. ومع التوصل إلى اتفاق التجارة في الخدمات، فقد ازداد اهتمام دول المنطقة بهذا الاتفاق الجديد.

وفي مجال التجارة الدولية في السلع، ونظراً لأهمية قطاع الاستيراد السلعي لمعظم الدول العربية، من شأن قواعد المنافسة العادلة التي أقرت في اتفاقات الدعم والرسوم التعويضية، والإغراق والإجراءات المضادة، أن تخلق مصلحة حقيقية لحماية الإنتاج الوطني وفقاً لقواعد السلوك الدولي المتفق عليها.

كما أن قواعد تسوية المنازعات التي أقرت ضمن حزمة اتفاقات جولة أوروغواي، تعطي حقوقاً للأطراف الضعيفة، تحميها من الإجراءات الانفرادية التي تخرج عن المبادئ والقواعد المتفق عليها، والمتعذر حلها خارج إطار منظمة التجارة العالمية.

وقد أعطت مجموعة الاتفاقات مرونة للدول النامية والدول الأقل نمواً، تخفف من التزاماتها لكي تتوازن مع ما تستطيع الحصول عليه من حقوق. بالإضافة إلى أن منظمة التجارة العالمية تمثل المحفل الدولي للمفاوضات المستقبلية لكافة الدول في طرح اهتماماتها والدفاع عن مصالحها المتزايدة في المجالات المختلفة للتجارة الدولية.

موقف الدول العربية من عضوية منظمة التجارة العالمية:

تعتبر ثمانية دول عربية من الأعضاء المؤسسين للمنظمة الجديدة، حيث شاركت كل من الكويت ومصر وتونس والمغرب وموريتانيا - بحكم عضويتها في اتفاق الجات - في مفاوضات جولة أوروغواي حتى التوقيع على الوثيقة الختامية المتضمنة إنشاء منظمة التجارة العالمية، ونصوص الاتفاقات التي تم التوصل إليها في الاجتماع الوزاري في مراكش (نيسان/أبريل 1994)، كما قامت كل من الإمارات العربية المتحدة والبحرين وقطر بالتوقيع على تلك الوثيقة الختامية بحكم عضوية هذه الدول بحكم الواقع في اتفاق الجات، والتي كانت تطبقها منذ الانتداب البريطاني، رغم عدم مشاركتها في أعمال جولة أوروغواي. وقد أنهت تلك الدول جميعاً كافة الإجراءات المتعلقة بالعضوية الكاملة، من حيث قبول الالتزامات المحددة في مجال السلع والخدمات من باقي أعضاء منظمة التجارة العالمية، وإنهاء الإجراءات الدستورية للانضمام وفقاً للتشريع الوطني لكل دولة من تلك الدول. كما شاركت الجزائر في المفاوضات وأقرت الوثيقة الختامية وتستكمل حالياً إجراءات الانضمام، وبذلك أصبح موقف الدول العربية من عضوية منظمة التجارة العالمية على النحو التالي:

عضوية الدول العربية في منظمة التجارة العالمية		
الدول غير الأعضاء	الأعضاء المراقبون	الدول الأعضاء
سوريا	المملكة العربية السعودية	الأردن
ليبيا	عُمان	الإمارات العربية المتحدة
العراق	السودان	البحرين
	الجزائر	قطر
	لبنان	الكويت
	اليمن ⁽¹⁾	مصر
		تونس
		المغرب
		موريتانيا

(1) اليمن عضو مراقب لم يطلب بعد العضوية الكاملة

أهم الالتزامات المحددة للدول العربية في مجالي السلع والخدمات:

وفقاً لأسس ومبادئ عضوية منظمة التجارة العالمية، فإن الدول العربية الأعضاء قد وافقت على الالتزام بقواعد السلوك التجاري الدولي الواردة في حزمة الاتفاقات التي تم التوصل إليها (مع الأخذ في الاعتبار المرونة الممنوحة للدول النامية في نصوص الاتفاقات). وبالإضافة إلى ذلك فقد قبلت التزاماتها المحددة وفقاً للجداول المحددة تفصيلاً في بروتوكول العضوية في مجالي السلع والخدمات، وفيما يلي عرض ملخص للالتزامات المحددة التي قدمتها الدول العربية:

أولاً: في مجال السلع

يتلخص الالتزام المحدد الأساسي في مجال السلع في تثبيت (ربط) التعريفات الجمركية عند حدود معينة، بحيث لا يتم تعديلها بالزيادة إلا بعد التشاور والاتفاق مع باقي الشركاء التجاريين أعضاء المنظمة. وذلك وفقاً لإجراءات تضمنتها المواد الخاصة بتعديل الالتزامات المحددة في نصوص الاتفاقية، والتي تقضي بإخطار باقي الأطراف لتحديد الأضرار التي قد تترتب على التعديل المطلوب بزيادة التعريفات الجمركية. وتعطي الحق للأطراف المتضررة في الحصول على تعويض مقبول من خلال تخفيض و/أو تثبيت بنود أخرى لها قيمة تجارية لتلك الأطراف مقابل الأضرار التي تترتب على التعديل. ورغم أن هذه الإجراءات معقدة إلا أنها ممكنة من الناحية القانونية. وفيما يلي موجز لحدود التثبيت الجمركي للدول العربية الأعضاء في منظمة التجارة العالمية.

الدول الأعضاء (*)	السلع الزراعية (نسبة مئوية)	السلع الأخرى (نسبة مئوية)	ملاحظات
الإمارات العربية المتحدة	40	40	
البحرين	35	35	
قطر (**)	20-12	30-5	فئات مختلفة مع استثناءات والتزامات بالتخفيض خلال 10 سنوات
الكويت	100	100	
مصر (**)	أعلى نسبة 80	70-3	فئات مختلفة مع استثناءات (***)
موريتانيا	30	75	
المغرب	40	289	
تونس	90	200	

(*) أخذت معظم الدول العربية بمبدأ التثبيت الجمركي بسقف أعلى من التعريف المطبقة.
(**) استثناءات كل من قطر ومصر تقع أساساً للاعتبارات الدينية (لحم الخنزير والمشروبات الكحولية) حيث فرضت رسوماً جمركية مرتفعة عليها.
(***) قيود على استيراد المنسوجات تلغى في عام 1998.

ثانياً: في مجال الخدمات

تختلف مبادئ اتفاق التجارة في الخدمات (GATS) عن التجارة في السلع، نتيجة لاختلاف طبيعة كيفية انتقال الخدمات من دولة أخرى، حيث حددت بأربع وسائل نص عليها الاتفاق وهي: عبر الحدود، إنتقال المستهلك، حق التأسيس وحركة الأشخاص الطبيعيين.

أما فيما يتعلق بالالتزامات المحددة، فهي مدرجة في قائمة إيجابية، أي أن القطاعات الفرعية المدونة في تلك الجداول هي فقط المفتوحة للدخول إلى السوق المحلية فيها بموجب الاتفاق دون غيرها، مع مراعاة أن قاعدة الدولة الأكثر رعاية (MFN) هي التزام عام. أما بالنسبة للشروط الخاصة بالنفاذ إلى السوق والمعاملة الوطنية، فلا بد من تدوينها في تلك الجداول، لأنها تعتبر قائمة سلبية، أي أن عدم تدوين أي شرط يعني أن النفاذ إلى السوق أو المعاملة الوطنية مفتوحتان في القطاع الخدمي المحدد في جداول التزامات الخدمات.

وينص اتفاق الخدمات على إمكانية تعديل الالتزامات، على أن يتم ذلك بعد مرور ثلاث سنوات من الالتزام بشروط الاتفاق، وذلك مع اتباع نفس مبدأ التشاور مع الأطراف الأخرى والتعويض للأطراف المتضررة الذي سبق أن أشير إليه في مجال السلع. ومن ناحية أخرى، تلتزم الدول الأعضاء بموجب مواد الاتفاق بمبدأ التحرير التدريجي، حيث تم الاتفاق خلال الاجتماع الوزاري في مراكش (أبريل/نيسان 1994) على الآتي:

(أ) استمرار المفاوضات لتحسين الالتزامات المحددة في قطاعات محددة (الخدمات المالية، الاتصالات الأساسية، إنتقال الأفراد الطبيعيين، والنقل البحري). وقد تم التوقيع على بروتوكول الخدمات المالية، واتفق على استمرار المفاوضات خلال الاجتماع الوزاري الأول في سنغافورة حيث تم التوصل إلى اتفاق خلال أبريل/نيسان 1997. كما تم الاتفاق على الالتزامات المحددة في قطاع الاتصالات الأساسية (شباط/فبراير 1997)، وأجلت مفاوضات النقل البحري إلى الجولة القادمة لمفاوضات الخدمات.

(ب) تبدأ جولة المفاوضات القادمة في قطاع الخدمات في عام 2000، وقد أكد ذلك الإعلان الوزاري الصادر في سنغافورة (كانون الأول/ديسمبر 1996).

وفيما يلي ملخص للقطاعات الخدمية التي التزمت بها الدول العربية الأعضاء في منظمة التجارة العالمية:

الدول الأعضاء	قطاعات الخدمات المفتوحة في إطار اتفاق الخدمات (*)
الإمارات العربية المتحدة	بعض خدمات الأعمال، والبريد السريع، والإنشاءات، والبيئة، والخدمات المالية، والسياحة.
البحرين	التأمين، وإعادة التأمين.
قطر	بعض الخدمات المهنية (من بينها الاستشارات الهندسية، والخدمات الطبية، والبحوث والحاسوب)، والبريد، والإنشاءات، والبيئة، والخدمات المالية، والسياحة.
الكويت (**)	الأعمال، والإنشاءات والخدمات الهندسية، والخدمات البيئية، والخدمات الصحية والاجتماعية، والسفر والسياحة.
مصر	الإنشاءات والخدمات الهندسية، والسياحة والسفر، والخدمات المصرفية، وسوق المال، والتأمين وإعادة التأمين، والنقل البحري والخدمات المساعدة.

موريتانيا	غير متوفرة حيث أن الدول الأقل نمواً أعطيت فترة زمنية لمدة عام لتقديم التزاماتها ولهذا لم تتضمن نتائج المفاوضات التزامات تلك المجموعة.
المغرب	بعض خدمات الأعمال، الاتصالات، الإنشاء والهندسة، الخدمات البيئية، المصارف، التأمين وإعادة التأمين، السياحة وخدمات السفر، بعض مجالات النقل.
تونس	المصارف، التأمين وإعادة التأمين، السياحة وخدمات السفر.

(* من الأهمية الرجوع إلى جداول الالتزامات في الخدمات لتحديد القطاعات الفرعية والشروط الخاصة بالنفوذ إلى السوق والمعاملة الوطنية.
 (**) قدمت الكويت جداول التزامات إضافية في الخدمات المالية (المصارف).

حقوق الدول العربية أعضاء منظمة التجارة العالمية:

يترتب على انضمام الدولة إلى منظمة التجارة العالمية مجموعة من الحقوق مقابل ما تقدمه من التزامات. ويمكن إيجاز تلك الحقوق في مجموعات على النحو التالي:

- التزام الأطراف الأخرى أعضاء منظمة التجارة العالمية بتطبيق القواعد العامة للسلوك التجاري عند التعامل مع الدولة العضو في كافة المجالات التي تشملها الاتفاقات، أي أن الالتزامات العامة الواردة في الاتفاق تمثل نفسها حقوقاً لباقي الدول الأعضاء. وعلى سبيل المثال فإن قواعد المنافسة العادلة، المتمثلة في اتفاق الدعم والرسوم التعويضية، واتفاق مكافحة الإغراق، تمثل التزامات على الدولة العضو أمام الأطراف الأخرى، والعكس صحيح أيضاً، حيث أنها تمثل حقوقاً لتلك الدولة لدى كافة الأعضاء في المنظمة.
- حق نفاذ السلع والخدمات الوطنية إلى أسواق الدول الأخرى. وذلك وفقاً لحدود التثبيت الجمركي الواردة في جداول باقي الأعضاء. وبالنسبة لجدول التزامات أعضاء منظمة التجارة العالمية في مجال الخدمات، فإن من حق الخدمة الوطنية النفاذ إلى أسواق الدول الأخرى وفقاً لمضمون تلك الجداول التي توضح القطاعات الخدمية وشروط النفاذ إلى السوق والمعاملة الوطنية المدونة فيها.
- تكفل عضوية منظمة التجارة العالمية الاطلاع على السياسات التجارية للدول الأخرى، وما تتضمنه من إجراءات من شأنها التأثير على النفاذ إلى الأسواق ومدى اتساقها مع الاتفاقات الدولية. والأهم من ذلك أن أجهزة المنظمة تعتبر منبراً للمشاركة في المفاوضات التجارية في المستقبل، بحيث يتمكن العضو من طرح الموضوعات التي يهتم بها، والمشاركة في صياغة الاتفاقات الجديدة التي وضع الكثير منها في جدول أعمال منظمة التجارة العالمية في المستقبل.

● تعتبر آلية تسوية المنازعات التجارية الدولية أحد الإنجازات الهامة لاتفاق الجات سابقاً. وقد تم تطويرها في جولة أوروغواي بحيث يتمكن الأعضاء من الدفاع عن مصالحهم، وإلغاء الإجراءات التي قد يتخذها الشركاء التجاريون والمناقضة للاتفاقات التي تم التوصل إليها، بما يكفل التطبيق العادل على كل الأعضاء.

● المشاركة في المفاوضات المستقبلية بما يكفل الدفاع عن المصالح التجارية التي تهم تلك الدول، وصياغة الاتفاقات الجديدة التي تقرها الاجتماعات الوزارية.

بعد هذا العرض الموجز للحقوق والالتزامات في إطار عضوية منظمة التجارة العالمية، فإنه يمكن القول أن أهم ما تمخضت عنه جولة أوروغواي من آثار، خاصة بالنسبة للدول النامية، يمكن أن ينقسم إلى قسمين رئيسيين: الأول: يتعلق بآثار النفاذ إلى الأسواق في مجالي السلع والخدمات، والثاني: يتمثل بالآثار على الموضوعات الأخرى التي لها ارتباط بقواعد السلوك التجاري، ومن بين أهمها: القواعد الجديدة لمكافحة الإغراق، الرسوم التعويضية، إجراءات الوقاية، وإجراءات تسوية المنازعات، وكذلك موضوعي إجراءات الاستثمار TRIMs، والملكية الفكرية TRIPS.

ومن الأهمية بمكان الإشارة إلى أن خلال الجولة الثامنة من المفاوضات التجارية متعددة الأطراف (جولة أوروغواي 1986-1994) قد اتسمت بمشاركة واسعة للدول النامية فيها، حيث أنها مثلت الأغلبية العددية للدول الأعضاء، التي تزايدت بعد أعمال الجولة، وانضمام أكثر من ثلاثين دولة نامية بعد إعلان قيام منظمة التجارة العالمية (يناير/كانون الثاني 1995) بالإضافة إلى عدد مماثل (ثلاثين دولة نامية أخرى) تجري مفاوضات الانضمام الكامل حالياً، وقد تمكنت الدول النامية من أن يكون لها دور مؤثر في نتائج أعمال تلك المفاوضات، بالرغم من أنها لم تحقق مطالبها بالكامل، مع أهمية الإشارة إلى تكامل السياسات التجارية مع غيرها من السياسات المالية والنقدية والاستثمار، مع ارتباط ذلك بدفع جهود التنمية الاقتصادية للدول النامية، والدول الأقل نمواً.

ومن ناحية أخرى، فإن نتائج تلك المفاوضات كان لها أثر كبير في اتساع الموضوعات التي يشملها النظام التجاري الدولي متعدد الأطراف من الناحية الموضوعية. ومن بين أهمها: تضمين التجارة في الخدمات، ووضع قواعد لتدفق الاستثمارات الأجنبية التي لها تأثير على التجارة، وكذلك النواحي التجارية في موضوعات الملكية الفكرية... والتمهيد لتوسيع نطاق الاتفاقات في جولات جديدة من المفاوضات لتشمل موضوعات جديدة، من أهمها التجارة والبيئة، التجارة وسياسات المنافسة، والتجارة والاستثمار وغيرها.

تتناول هذه الورقة بصفة أساسية بحث الآثار المتعلقة بالدول التي لم تنضم إلى عضوية منظمة التجارة العالمية، ومستقبل علاقاتها التجارية الدولية مع الدول الأخرى، خاصة مع أعضاء منظمة التجارة العالمية... وهل يمكن للدول غير الأعضاء تلافى الآثار السلبية لتلك الاتفاقات؟ وما هي القطاعات التجارية والاقتصادية التي تتأثر إيجابياً وسلبياً بذلك، وبصفة خاصة نفاذ السلع الوطنية والخدمات الوطنية - لتلك الدول غير الأعضاء في منظمة التجارة العالمية. وتتناول فيما يلي عرضاً موجزاً لأهم ما تم التوصل إليه من

اتفاقات وفقاً للقطاعات والموضوعات المختلفة مع استعراض لأهم الآثار على الدول غير الأعضاء.

النفاز إلى الأسواق (السلع)

لقد تمّ التوصل إلى ما أطلق عليه "بروتوكول جولة أوروغواي" الذي يتضمن جداول الالتزامات المحددة للدول الأعضاء وذلك بتخفيض وتثبيت التعرفة الجمركية، وقد تمّ استعراض التزامات التثبيت الجمركي بالنسبة للدول العربية الأعضاء في منظمة التجارة العالمية في الجزء السابق، وفي هذا المجال فإن الدول الصناعية الكبرى قد التزمت بأن لا يقل مستوى متوسط تخفيض التعرفة الجمركية عما تمّ التوصل إليه في الجولة السابقة (طوكيو 1970) وهو 33%. وتشير نتائج جولة أوروغواي إلى أنه تمّ تجاوز ذلك إلى ما يقرب من 40% (المتوسط العام لتخفيض التعرفة الجمركية في الدول الصناعية الكبرى)، بينما لا يوجد مستوى معين بالالتزامات الدول النامية في هذا المجال خاصة ما يتعارض مع متطلباتها المالية والتنموية، وذلك فيما عدا ما تمّ التوصل إليه في إتفاقتي الزراعة والمنسوجات والتي سيتم استعراض موجز الالتزامات فيهما في الفقرة التالية.

ومن جانب آخر، فإن بعض الدول خاصة الصناعية الكبرى منها، قد التزمت هي أيضاً في جداولها بإزالة أو بتخفيض بعض القيود غير الجمركية. هذا بالإضافة إلى ما تمّ التوصل إليه بخصوص إلغاء التعرفة الجمركية (تمّ التثبيت على صفر) لبعض السلع التي من بين أهمها الحديد والصلب.

ومن هنا فإن الأثر المباشر على الدول غير الأعضاء في منظمة التجارة العالمية هو في عدم تمتعها بنفاز سلعها بتلك التخفيضات والحواجز غير الجمركية، حيث يمكن للأطراف الأخرى عند استيرادها للسلع من الدول غير الأعضاء تطبيق تعرفة جمركية أعلى، وتشديد القيود غير الجمركية على تلك الواردات. وربما يثور التساؤل عن مدى أهمية ذلك بالنسبة لصادرات تلك الدول غير الأعضاء، وفي الواقع أنه كلما زادت إمكانات الدول غير الأعضاء في الإنتاج وتنوعت صادراتها في قطاعات تتخفف فيها تلك الحواجز فإنها تتأثر سلباً نتيجة لعدم تطبيق ما تمّ الاتفاق عليه في إطار منظمة التجارة العالمية في مجال النفاز إلى الأسواق. ومن الناحية العملية فإن دولة كالصين الشعبية التي تسعى إلى الانضمام إلى منظمة التجارة العالمية منذ أكثر من 13 عاماً في مفاوضات مستمرة، والتي يتميز اقتصادها بالتنوع في الإنتاج وإمكانات كبيرة للتصدير إلى العالم الخارجي، فإنها تتأثر سلباً من عدم تطبيق نتائج مفاوضات النفاز إلى الأسواق، وذلك بخلاف دولة أخرى محدودة الإمكانات في الإنتاج والتصدير أو تلك التي تعتمد على منتج أو منتجين رئيسيين للتصدير فإن هذا الأثر يكون محدوداً. ومن الأهمية الأخذ في الاعتبار أن الآثار السلبية تتزايد في حالة وجود خطط طموحة للإنتاج والتوسع في التصدير مع استمرار عدم عضوية الدولة في منظمة التجارة العالمية، وبالتالي عدم تمتعها بما تمّ التوصل إليه في مجال النفاز إلى الأسواق.

ويرتبط موضوع النفاز إلى الأسواق على السلع الصناعية، بما تمّ التوصل إليه في إتفاقي الزراعة والمنسوجات، حيث أن كلاً منهما يهدف إلى تطبيق قواعد التجارة الدولية

عليه بعدما كان خارج نطاق قواعد الجات، وفيما يلي أهم ما تمّ التوصل إليه في هذين القطاعين:-

(1) قطاع الزراعة: يعتبر اتفاق الزراعة الأول من نوعه في مجال تطبيق قواعد التجارة الدولية، حيث فشلت جولات سابقة ومفاوضات الجات في معالجة هذا الموضوع. ويعتبر ذلك خطوة إيجابية في اتجاه تحرير التجارة الدولية للسلع الزراعية ويتناول الاتفاق الالتزامات التالية:-

- تخفيض القيود الجمركية بنسبة تتراوح بين 24-36 في المائة، وذلك بعد تحويل القيود غير الجمركية إلى تعرفه جمركية Tariffication مع التثبيت Binding. ويتم التخفيض على مدى فترة زمنية من 6 إلى 10 سنوات (تلتزم الدول الصناعية الكبرى بنسبة التخفيض الأعلى والفترة الزمنية الأقل، بينما تطبق الدول النامية نسبة التخفيض الأقل، والفترة الزمنية الأطول).

- فتح الأسواق أمام الواردات التي كانت خاضعة لبعض القيود غير الجمركية بما لا يقل عن 3% من الواردات الفعلية، تزداد إلى 5% في عام 2000.

- تخفيض دعم الإنتاج والتصدير بنسبة 21% و 36% على التوالي بالنسبة للدول الصناعية الكبرى وثلاثي هذه النسبة فقط للدول النامية.

- تنظيم حق الدول في الرقابة الصحية النباتية والبيطرية بما لا يشكل عائقاً تجارياً أمام صادرات الدول الأخرى، وقد تمّ التوصل إلى اتفاق الصحة والصحة النباتية S.P.S.

- كما نص الاتفاق على أن تبدأ مفاوضات جديدة في قطاع الزراعة بعد 5 سنوات من التطبيق أي مع مطلع عام 2000، ويهدف ذلك إلى المزيد من تحرير تجارة السلع الزراعية سواء بمزيد من التخفيضات الجمركية أو إزالة القيود غير الجمركية، مع الاتجاه نحو مزيد من تخفيض الدعم المحلي ودعم التصدير.

وقد عقد الاجتماع الأول لبحث هذا الموضوع في الأسبوع الأخير من شهر مارس/آذار 2000 – بعد فشل الاجتماع الوزاري الثالث في سياتل – حيث تمّ وضع جدول زمني للاجتماعات وتقديم الاقتراحات ومناقشتها في اجتماعات دورية خلال هذا العام.

ويمكن تلخيص آثار ذلك الاتفاق على السوق الدولية للمنتجات الزراعية والغذائية في اتجاهين:

الأول: آثار سلبية على الدول المستوردة للمواد الغذائية خصوصاً الرئيسية منها، ومن بين أهمها: السكر، الزيوت النباتية، القمح ومنتجاته، اللحوم، والأرز، حيث أن التخفيض

التدريجي للدعم ربما يعكس ارتفاعاً محتملاً لأسعار تلك المنتجات على الدول النامية والعربية المستوردة الصافية للغذاء. وقد تنبتهت الدول النامية المستوردة الصافية للغذاء لهذا الأثر، حيث صدر القرار الوزاري الخاص بمعالجة الآثار السلبية المحتملة على أسعار تلك المواد، والذي نص على حق التعويض بأشكاله المختلفة، وإن كان هذا القرار يفترق إلى آلية التنفيذ بما يحتم فتح المجال والمطالبة بذلك في المفاوضات القادمة مع إيجاد علاقة ارتباط بين زيادة الأسعار الدولية وتطبيق الاتفاقية.

الثاني: وهو مرتبط بالأول، حيث أن ارتفاع الأسعار العالمية يمكن أن يؤدي ويشجع دولاً أخرى (خاصة من الدول النامية) إلى تحقيق معدلات أعلى من الإنتاج وأهداف تصديرية في السلع الزراعية، يمكن أن تستفيد من تخفيض التعرفة الجمركية والإلغاء التدريجي للقيود غير الجمركية بما فيها حصص الاستيراد المحددة، بحيث يمكن لهذه الدول النامية التي لديها قدرات زراعية من الناحية الفنية، ولم تتمكن من الإنتاج والتصدير نتيجة لسياسات الدعم المختلفة للإنتاج الزراعي التي تمارسها الدول الكبرى وبصفة خاصة دول الاتحاد الأوروبي، وفي المنطقة العربية فإن كلاً من السودان، وسوريا، وغيرهما يمكن لها الاستفادة من تلك الفرص المتاحة خاصة بعد تقدم المفاوضات في اتجاه الإلغاء الكامل لسياسات الدعم. كما أن المغرب وتونس ومصر التي تصدر نسبة كبيرة من إنتاجها الزراعي إلى الاتحاد الأوروبي يمكن لها الاستفادة من تعزيز صادراتها مع التطبيق الأمين لما يتم الاتفاق عليه من تخفيف الدعم بأشكاله المختلفة. ومن ثم فإن الأثر السلبي الذي يتمثل في احتمال ارتفاع أسعار بعض المنتجات الغذائية في الأسواق العالمية لن يفرق بين الدول الأعضاء في منظمة التجارة العالمية وغيرها من الدول غير الأعضاء، وبمعنى آخر فإن الدول غير الأعضاء لن تتمكن من تحاشي هذا الأثر بعدم عضويتها في منظمة التجارة العالمية. وبالمقابل، فإن تطبيق قرار تعويض الدول النامية المستوردة الصافية للغذاء لن يتحقق للدول غير الأعضاء. كما أن التخفيضات الجمركية وإزالة القيود غير الجمركية للمنتجات الزراعية لن يتحقق مفعوله على الدول غير الأعضاء عندما تصدر منتجاتها الزراعية إلى الأسواق الأخرى للدول الأعضاء في منظمة التجارة العالمية، وإذا ما تمّ خلاف ذلك فإنه سيكون من قبيل التسامح من الدول المستوردة، الذي يمكن التراجع عنه في أي وقت، كما يمكن لهذه الدول فرض قيود تعريفية وغير تعريفية أعلى من تلك المطبقة على الدول أعضاء منظمة التجارة العالمية.

(2) قطاع المنسوجات: إن قطاع المنسوجات ظل لسنوات طويلة يخضع للاتفاقية الخاصة بتنظيم تجارة الألياف المتعددة MFA والتي كانت تمثل استثناء لقواعد الجات، خاصة فيما يتعلق بحق الدول المستوردة في فرض قيود كمية على الواردات عندما تزداد بشكل يمثل ضرراً للإنتاج المحلي، وذلك خلافاً لقواعد الجات التي تحظر فرص القيود الكمية. ومن ناحية أخرى، فإن متوسط التعرفة الجمركية على المنتجات النسيجية كان يمثل أعلى المستويات مقارنة بغيره من القطاعات الصناعية الأخرى، وكان مطلب الدول النامية المنتجة والمصدرة للمنسوجات، خلال تحضير جولة المفاوضات، الاهتمام بإدراج موضوع تحرير تجارة المنسوجات حتى يمكنها التخلص من القيود الكمية، وكذا تخفيض وتثبيت التعرفة الجمركية على المنتجات النسيجية بما يحسن من نفاذ صادراتهم إلى الأسواق العالمية.

وقد تم التوصل إلى اتفاق بإدخال قطاع المنسوجات في نظام الجات، وذلك بالإلغاء التدريجي لنظام الحصص التي كانت تنظم التجارة الدولية في منتجات هذا القطاع، ويتم ذلك على أربعة مراحل خلال عشر سنوات (1995-2005). وتشير تقارير التنفيذ خلال الفترة 1995-2000 إلى أن كثيراً من الدول الصناعية الكبرى قد أرجأت تنفيذ التزاماتها بالنسبة للمنتجات النسيجية الحساسة إلى المراحل الأخيرة من تنفيذ الاتفاق. وتطالب الدول المهتمة بالتصدير بالتنفيذ المتوازن للالتزامات الإلغاء التدريجي بما يحقق مصالح الدول المصدرة للمنسوجات في النفاذ إلى الأسواق العالمية.

إن تنفيذ ما تمّ الاتفاق عليه من شأنه أن يعزز من مصالح الدول المصدرة للمنتجات النسيجية في تسهيل نفاذ تلك المنتجات للأسواق العالمية في الدول الصناعية الكبرى وأيضاً للدول النامية الأخرى. ولا شك أن هذا الاتفاق (بما تضمنه من إلتزامات وحقوق) قابل للتنفيذ بين الدول الموقعة عليه (أعضاء منظمة التجارة العالمية). وليس هناك حق – من الناحية القانونية – لمطالبة الدول غير الأعضاء بتنفيذ الإلغاء التدريجي لنظام الحصص وتخفيض التعرفة الجمركية عندما تقوم بتصدير منتجاتها النسيجية إلى الدول الأعضاء في منظمة التجارة العالمية.

وهنا يتضح الأثر المباشر على الدول غير الأعضاء وخاصة تلك التي تهتم بتصدير منتجاتها في قطاعي الملابس والمنسوجات، حيث أنها يمكن أن تواجه باستمرار نظام الحصص والحد من الواردات، ناهيك عن ارتفاع فئات التعرفة الجمركية على منتجاتها مقارنة بالدول الأخرى الأعضاء في منظمة التجارة العالمية. وربما يكون حل هذه العوائق الجمركية وغير الجمركية بإبرام اتفاقات ثنائية مع الدول المستوردة لتلك المنتجات، والتي قد تطالب مقابل منح تلك الأفضليات الحصول على تفضيلات مقابلة (جمركية وغير جمركية) لصادراتها في أسواق الدول غير الأعضاء في منظمة التجارة العالمية، وبمعنى آخر تحويل الاتفاق من متعدد الأطراف في إطار منظمة التجارة العالمية – إلى اتفاق ثنائي بين الدول المصدرة (التي لا تتمتع بعضوية منظمة التجارة العالمية) والدولة الأخرى، مع ملاحظة التزايد المستمر لعضوية منظمة التجارة العالمية والتي أصبحت تضم كافة الدول الصناعية الكبرى ومعظم الدول النامية (بلغ عدد الدول أعضاء منظمة التجارة العالمية 132 دولة حتى نهاية عام 1999، هنا بخلاف 32 دولة تطلب العضوية الكاملة).

اتفاقات تدعيم قواعد السلوك التجاري الدولي في مجال السلع

إن أهم الاتفاقات في مجال تدعيم نظام وقواعد الجات هي: الدعم، الوقاية، ومكافحة الإغراق. وهذه الاتفاقات ليست جديدة في النظام التجاري الدولي حيث أنها تطبق منذ جولة طوكيو. وخلال جولة أوروغواي تم الاتفاق من خلال المفاوضات على تفسيرات وتعديلات طفيفة باتجاه نصوص أكثر قابلية للتطبيق، وذلك بعد الخبرة العملية المكتسبة منذ بدء تطبيق هذه الاتفاقات عقب انتهاء جولة طوكيو، وفيما يلي موجز الاتفاقات الثلاث :

() **اتفاق الدعم:** لقد أسفرت جولة طوكيو عن اتفاق بشأن الدعم، وجرت مفاوضات جولة أوروغواي باتجاه تعزيز وتقوية نظام فرض الرسوم التعويضية على السلع المدعومة، مع توضيح كيفية إثبات الضرر للصناعة الوطنية من جراء

انتهاج سياسة دعم الصادرات. ويسري هذا الاتفاق على السلع الصناعية بينما تطبق أحكام اتفاق الزراعة على دعم السلع الزراعية وحدها.

(ب) اتفاق مكافحة الإغراق: انتهت جولة طوكيو بالتوصل إلى اتفاق لمكافحة الإغراق. وهدفت المفاوضات في جولة أوجواي إلى توضيح وتفسير أحكام الاتفاق وخاصة المرتبطة منها بطريقة تحديد المنتج الذي يؤدي إلى إغراق الأسواق، ومعايير تحديد الضرر الذي يسببه المنتج المستورد للصناعة المحلية، وإجراءات مكافحة الإغراق، وكيفية تنفيذها.

(ج) اتفاق الوقاية: يحق للدول بموجب هذا الاتفاق اتخاذ إجراءات حكومية لحماية صناعة محلية فيها، وذلك عند زيادة الواردات من سلعة معينة بشكل غير متوقع قد يسبب ضرراً بالغاً لهذه الصناعة. ويعطي الاتفاق الحق في أحد البدائل التالية: إما فرض حصة على السلعة المستوردة، أو فرض رسوم إضافية عليها، أو سحب التزام بتنازلات جمركية على هذه السلع مع التعويض.

ويمكن تطبيق هذه الإجراءات لمدة 4 سنوات وقد تمدد إلى 8 سنوات عند استمرار ثبوت الضرر للصناعة المحلية.

وبالإضافة إلى ما سبق فقد شملت حزمة اتفاقات قواعد السلوك التجاري، بالإضافة إلى ما سبق، الاتفاقات التالية:

- (1) **اتفاق العوائق الفنية للتجارة:** يعدل الاتفاق الجديد ما سبق أن تم التوصل إليه في هذا الشأن في مفاوضات جولة طوكيو، ويعمل على تحقيق التوازن بين حقوق والتزامات الدول في فرض المواصفات القياسية اللازمة لحماية الإنتاج المحلي أمام الواردات الأجنبية بحيث لا يمثل فرض هذه المواصفات عائقاً أمام التجارة الدولية.
- (2) **اتفاق التثمين الجمركي:** يتضمن القواعد التي تنظم العلاقة بين سلطة الجمارك والمستوردين عند تحديد قيمة السلعة لأغراض فرض الرسوم الجمركية. ويهدف الاتفاق إلى استقرار التعامل وتحقيق التوازن بين حق السلطات الجمركية في تحديد قيمة السلعة المستوردة والحصول على الرسوم الجمركية الحقيقية، وحق المستورد في ضمان عدم مغالاة هذه السلطات في فرض الرسوم بشكل عشوائي.
- (3) **اتفاق الفحص قبل الشحن:** يضع هذا الاتفاق الضوابط المسموح بها وحقوق الدول للقيام بفحص السلع المستوردة قبل الدخول لأراضيها، سواء من حيث الكمية أو القيمة أو الجودة أو المواصفات الفنية أو القياسية. ويطبق هذا الاتفاق في حالة اتفاق المستورد والمصدر على إجراء الفحص قبل الشحن.
- (4) **اتفاق قواعد المنشأ:** يغطي الاتفاق القواعد التي تضعها الدول لتحديد منشأ السلع الواردة إليها، بما في ذلك القواعد المتعلقة بالتبويب والتصنيف الجمركي، وتحديد نسب المنشأ في الصناعات التجميعية، شريطه ألا تؤدي هذه القواعد إلى وضع العراقيل أمام التجارة الدولية استيراداً وتصديراً.

(5) **اتفاق تراخيص الاستيراد:** ينص الاتفاق على حق السلطات في فرض نظام تراخيص الاستيراد على السلع المستوردة لتنظيم دخولها إلى السوق، ويؤكد على ضرورة أن يكون منح هذه التراخيص بشكل تلقائي، كما يضع القواعد اللازمة إذا ما استخدمت الدول التراخيص بشكل غير تلقائي. وذلك شرط أن تمّ العملية بشكل لا يؤدي إلى عرقلة التجارة الدولية.

وتمثل تلك المجموعة من الاتفاقات ما يمكن أن يطلق عليه قواعد السلوك التجاري الدولي للدول الأعضاء في منظمة التجارة العالمية. وبعبارة أخرى، فإن الاتفاقات التي تدعم قواعد الغات في مجال التجارة في السلع، وما تضمنته تلك الاتفاقات من التزامات وحقوق، تعتبر وجهان لعملة واحدة، حيث أن الالتزامات الواردة فيها هي نفسها حقوق للدولة العضو لدى الأطراف الأخرى. والعكس صحيح أيضاً، حيث أن حقوق الدول الأعضاء لدى الطرف الآخر هي نفس الالتزامات، مع ملاحظة المرونة والمعاملة التفضيلية للدول النامية في نصوص تلك الاتفاقات.

أما فيما يتعلق بالآثار على الدول غير الأعضاء، فرغم أن عدم العضوية يعفي الدولة من أي التزامات في هذا المجال، إلا أن الإلمام والتعرف على تلك الاتفاقات أمر له أهمية للدول غير الأعضاء عند تعاملها مع الدول الأعضاء في منظمة التجارة العالمية، التي تمثل تجارتها الدولية أكثر من 90% من مجموع التجارة الدولية. إضافة إلى أن بعض تلك الاتفاقات كالدعم والإغراق تحمي الأطراف الضعيفة في النظام التجاري الدولي. على الرغم من أن الدول المتقدمة تستفيد بدرجة أكبر من تلك القواعد، والصعوبة الأساسية لدول النامية في الاستفادة من تلك القواعد تتمثل في ضرورة إيجاد أجهزة إدارية حكومية متخصصة في إقامة الدعاوى التجارية على الأطراف الأخرى التي تنتهك تلك القواعد المتفق عليها لتطبيق قواعد المنافسة العادلة.

ومن الجدير بالملاحظة أنه لا يوجد ما يمنع الدول غير الأعضاء من تطبيق مضمون تلك الاتفاقات في حماية إنتاجها الوطني وسياساتها التجارية من الممارسات غير المشروعة في التجارة الدولية، بالرغم من أن هذه الدول بحكم عدم عضويتها في منظمة التجارة العالمية غير ملتزمة بتطبيق ذلك، ولكنها إذا ما قامت بتطبيق ذلك طوعياً فإنها لا تلزم أعضاء منظمة التجارة العالمية بتطبيق ذلك حماية لمصالحها التجارية، حيث أنها خارج نطاق الأطراف المتعاقدة في اتفاقات التجارة العالمية.

الجوانب التجارية لحقوق الملكية الفكرية

إتجهت المفاوضات التي دارت حول هذا الموضوع، والاتفاق الذي تمّ التوصل إليه نحو حماية حقوق الملكية الفكرية، والإسهام في تشجيع الابتكار ونقل ونشر التكنولوجيا، وذلك من أجل خدمة المصالح المشتركة للمنتجين والمستخدمين للمعارف التقنية، وعلى النحو الذي يلبي متطلبات المصالح الاقتصادية والاجتماعية، ويحقق التوازن بين الحقوق والالتزامات. وقد اتجه الاتفاق الجديد نحو التأكيد على الالتزام بأحكام الاتفاقات والمعاهدات الدولية المتعلقة بحقوق الملكية الفكرية بأنواعها المتعددة. وبالإضافة إلى ذلك، فقد نص الاتفاق على سريان مبدئين من اتفاق الجات الرئيسي وهما:

(أ) شرط الدولة الأكثر رعاية، الذي يقضي بمنح نفس المزايا المعطاة لدولة ما إلى باقي الأطراف جميعها.
(ب) شرط المعاملة الوطنية، أي يمنح الأجانب نفس المعاملة الممنوحة للمواطنين.

كما نص الاتفاق على ضمان فاعلية توفير الحماية لحقوق الملكية، وذلك بوضع إجراءات فعّالة تكفل حصول صاحب الحق على حقوقه، مع ضمان عدم استخدامها بأسلوب يعتبر عائقاً أمام التجارة المشروعة. وبُدىء الالتزام بهذا الاتفاق في 1 كانون الثاني/يناير 1996، ومنحت الدول النامية فترة زمنية أطول، حيث يطبق فيها اعتباراً من 1 كانون الثاني/يناير 2000. كما منحت بعض أجزاء الاتفاق، ومنها براءات الاختراع، فترة إضافية أخرى مدتها خمس سنوات، بحيث يبدأ الالتزام بها في 1 كانون الثاني/يناير 2006. ويمثل هذا الاتفاق حلاً توفيقياً بين المصالح المتعارضة للدول التي شاركت في المفاوضات التي كانت صعبة ومعقدة. ويمكن تقسيم مضمون هذا الاتفاق في مجموعتين رئيسيتين:

المجموعة الأولى: تتضمن حقوق المؤلف والناشر، وحقوق الأعمال الأدبية المسموعة والمرئية بما في ذلك أعمال الكمبيوتر.

المجموعة الثانية: وأهم ما تشمله هذه المجموعة براءات الاختراع في مجالات المنتجات الغذائية والأدوية والكيماويات، إذ شملت الاتفاقية بالإضافة إلى المنتجات ذاتها أساليب صنعها، مما قد يؤدي إلى بعض الأعباء الإضافية على الصناعة الوطنية.

أما فيما يتعلق باتفاق الجوانب التجارية لحقوق الملكية الفكرية، فهو في مضمونه يمثل أهم التحديات في تطبيقه بالنسبة للدول النامية، فإن الدول غير الأعضاء غالباً ما تحصل على براءات الاختراع، والعلامات التجارية... الخ من الدول الصناعية المتقدمة والتي هي أعضاء في منظمة التجارة العالمية، وفي التطبيق العملي فإن الشركات التي تقدم وتتعاقد على تقديم حقوق الملكية الفكرية في شكل عقود تجارية مع الشركات المستوردة لتلك الحقوق من الدول غير الأعضاء، فإن هذه العقود سوف تتضمن احترام هذا الاتفاق، خاصة في مجالات ومدد حماية الملكية الفكرية. وحيث أن الدول غير الأعضاء – تستورد منتجات الملكية الفكرية فإنها سوف تقوم بالالتزام عن طريق عقود الشركات بما تضمنه تلك الاتفاقات، وعليه فإن الآثار السلبية لهذا الاتفاق سوف تتحقق بشكل غير مباشر، مع ملاحظة أن الدول غير الأعضاء في منظمة التجارة العالمية سوف تعتبر أقل جذباً للاستثمارات الأجنبية المرتبطة ببراءات اختراع أو علامات تجارية، وذلك خشية من عدم تمكن تلك الشركات من الالتزام بتلك المعايير الجديدة لحماية الملكية الفكرية. والخلاصة أن جانباً هاماً من سلبات هذا الاتفاق من الصعب تحاشيه بعدم الانضمام إلى منظمة التجارة العالمية كما سبق أن أوضحنا ذلك بالنسبة لاتفاق الزراعة.

التجارة في الخدمات

يعتبر الاتفاق الذي تم التوصل إليه في إطار جولة أوروغواي أول اتفاق دولي متعدد الأطراف لتنظيم التجارة الدولية في الخدمات. ويتضمن هذا الاتفاق مجموعة من القواعد التي تم تطويرها من اتفاق الجات لكي تتواءم مع طبيعة الخدمات التي تنتقل من إقليم دولة إلى أخرى عبر أربع وسائل هي:

- (1) حركة الحدود. (2) حركة المستهلك. (3) حق التأسيس. (4) وحركة الأشخاص الطبيعيين (العمالة).

وقد تضمن الاتفاق مجموعة من الالتزامات العامة التي تمثل مبادئه العامة، ومن بينها شرط الدولة الأكثر رعاية والمعاملة الوطنية وغيرها. كما تضمن مجموعة أخرى من الالتزامات المحددة المدونة في جداول التزامات الدول المشاركة في الاتفاق، والتي يسمح بموجبها للموردين الأجانب بدخول السوق المحلية وبتلقي المعاملة الوطنية، وفقاً لوسائل انتقال الخدمة المشار إليها.

وأرفقت بالاتفاق مجموعة من الملاحق القطاعية التي تعالج تفاصيله، مع الأخذ في الاعتبار الاختلافات التي تحدد طبيعة كل قطاع خدمي. وأضيفت إلى الاتفاق أربعة ملاحق تغطي القطاعات التالية: (أ) الخدمات المالية. (ب) الاتصالات. (ج) النقل الجوي. (د) وانتقال الأشخاص الطبيعيين (العمالة).

ويتيح اتفاق التجارة في الخدمات للدول الأعضاء حق النفاذ إلى أسواق الدول الأخرى في قطاع الخدمات، على غرار التجارة في السلع – المجال التقليدي للجات – منذ إنشائها في عام 1948، بالإضافة إلى الالتزام بالتحريير التدريجي وهو تبادل التجارة الدولية في الخدمات في إطار الدولة الأكثر رعاية، بدلاً من التبادل الثنائي والمعاملة بالمثل، وبما يتيح فرصة أوسع لتوسيع وتحسين شروط التبادل التجاري فيها، حيث تهتم الدول المتقدمة بقطاعات معينة مثل الخدمات المالية والاتصالات، بينما تهتم الدول النامية بصفة عامة بانتقال العمالة وتحسين شروط دخول الخدمة الأجنبية بما لا يشكل حماية.

وتهتم معظم الدول العربية بخدمات السياحة، والخدمات المهنية، والنقل بأشكاله المختلفة. وكما سبقت الإشارة في الموضوع المتعلق بالنفاذ إلى الأسواق، فإن الدول غير الأعضاء عليها أن تجد بديلاً عن اتفاقاتها الثنائية ووسائل لنفاذ خدماتها إلى الأسواق الدولية، مع توقع أن تطلب منها الأطراف الأخرى مقابل ذلك نفاذ خدماتها إلى السوق الوطنية، وهو أمر يكاد يكون قريباً من فكرة إتفاق الخدمات. ومن الأهمية بمكان الإشارة إلى أن بعض الدول العربية (غير الأعضاء في منظمة التجارة العالمية) تقوم بالتفاوض حالياً لإنهاء اتفاقات للشراكة مع الاتحاد الأوروبي تتضمن أيضاً تحرير الخدمات وتبادلها، وهو أمر يكاد يكون مطابقاً وقريباً من نظرية وتطبيق إتفاق التجارة في الخدمات.

نظام تسوية المنازعات

يتولى المجلس العام لمنظمة التجارة العالمية الإشراف على جهاز تسوية المنازعات التجارية بين الدول الأعضاء، في ضوء التفاهم الذي تم التوصل إليه بشأن القواعد والإجراءات التي تحكم تسوية المنازعات. ووفقاً لنصوص هذا التفاهم، يحق لأي عضو متضرر نتيجة انتهاك عضو آخر أو أكثر للاتفاقات التي تشرف المنظمة على تطبيقها، رفع شكوى إلى المنظمة، وذلك بعد استنفاد فرص التوصل إلى حل ودي يتلاءم والاتفاقات القائمة. وفي هذه الحالة يتم تشكيل لجنة للتحقيق في الموضوع واقتراح الحكم المناسب. واستحدثت جولة أوروغواي نظام الاستئناف، ويتضمن الاتفاق تحديد طريقة عمل هذه اللجان، والخطوات التي يتعين عليها اتباعها وفق جدول زمني محدد. ويمنع الاتفاق الدول الأعضاء من اتخاذ أي قرار نتيجة الإخلال بأي التزام قد وقع من جانب أية دولة عضو، إلا من خلال آلية تسوية المنازعات في المنظمة. ومن ثم لا يحق اتخاذ أي إجراء عقابي بناء على قرار ذاتي بوقوع مخالفة.

لقد أدى تحسين نظام تسوية المنازعات في اتفاقات التجارة الدولية إلى ارتفاع معدلات القضايا التي تطرح فيه خاصة من الدول النامية. وأصبحت الآن أغلبية الحالات التي تعرض على جهاز تسوية المنازعات من الدول النامية في المجالات المختلفة للاتفاقات، ولا تستطيع الدول غير الأعضاء اللجوء إلى جهاز تسوية المنازعات بصفته يخص الأطراف المتعاقدة في اتفاقات التجارة الدولية في إطار منظمة التجارة العالمية، ومن ناحية أخرى فإن الدول غير الأعضاء تأمن من قيام الأطراف الأخرى في رفع دعاوى ضدها، حيث أنها من الناحية الواقعية ليست ملتزمة بالاتفاقات التجارية أصلاً.

مراجعة السياسات التجارية والمفاوضات المستقبلية

تقضي اتفاقات التجارة الدولية بأن تتم مراجعة دورية للسياسات التجارية في الدول الأعضاء، بحيث يتم اطلاع الأطراف الأخرى على المتغيرات المتلاحقة لتلك السياسات وتأثيرها على حركة التجارة الدولية والتصدير إلى تلك الأسواق، بما يتفق مع الالتزامات العامة والمحددة في اتفاقات التجارة. كما نص اتفاق إنشاء منظمة التجارة العالمية على أن أحد وظائفها الأساسية هي أنها المحفل التجاري الدولي للمفاوضات متعددة الأطراف في المستقبل.

وتعتبر الدول غير الأعضاء في المنظمة بعيدة عن هذين الموضوعين رغم أهمية الشفافية ومناقشة الدول الأخرى في سياساتها التجارية وتصميمها، بما يحقق مصالح الأطراف الأخرى وفقاً للاتفاقات الخاصة بذلك. كما أنه لا يمكن اعتبار أن اتفاقات مراكز نقطة نهاية لاتفاقات التجارة الدولية، بل أنها نقطة بداية، والموضوعات المطروحة حول مستقبل النظام التجاري الدولي متعدد الأطراف أكثر من الموضوعات التي تعالجها حالياً، فعلى جدول أعمال المفاوضات المستقبلية موضوعات كثيرة أهمها: مراجعة اتفاقات التجارة الحالية، مفاوضات الزراعة والخدمات، موضوع التجارة والبيئة، التجارة

والاستثمار، والتجارة وسياسات المنافسة، وتقتصر المفاوضات التي تتم في هذه الموضوعات وغيرها على الدول الأعضاء في منظمة التجارة العالمية .

الخلاصة

إن الانضمام إلى منظمة التجارة العالمية يعتبر مشكلة ولكن عدم الانضمام إليها يعتبر مشكلة أكبر، فالانضمام يعني تقديم التزامات تتلخص بتطبيق قواعد السلوك التجاري الدولي المتفق عليها وتقديم التزامات محددة في مجالي السلع والخدمات. هذه هي شروط العضوية باختصار، ولكن العضوية تعني أيضاً الحصول على حقوق من الأطراف الأخرى تهدف إلى نفاذ السلع والخدمات إلى الأسواق الدولية بأحسن الشروط وفقاً لقاعدة الدولة الأكثر رعاية .

لقد أصبح الاهتمام بتحقيق أهداف طموحة في التصدير أحد عوامل نجاح الاقتصاد القومي في التنمية الاقتصادية والاجتماعية، وعليه فإن مفاوضات الانضمام إلى منظمة التجارة العالمية أصبحت تحتاج إلى فريق عمل قومي وذلك لتحقيق التوازن بين ما تقدمه الدولة العضو الجديد من التزامات وما تحصل عليه من حقوق في إطار اتفاقات التجارة الدولية.

مما لا شك فيه أن موضوع الانضمام إلى منظمة التجارة العالمية هو أمر سيادي لكل دولة مثله مثل غيره من الاتفاقات الدولية أو الانضمام إلى المنظمات الدولية. وبالرغم من المرونة الممنوحة للدول النامية في اتفاقات التجارة الدولية، إلا أن مطالب الدول النامية تتضمنها قائمة طويلة ومعقدة من الموضوعات، ويصبح التساؤل هل يمكن حل تلك الموضوعات داخل أو خارج إطار مفاوضات التجارة العالمية ؟

المراجع

Finger, J. Michael, Andrej Olechowski, cds 1987. The Uruguay Round: A Handbook on the Multilateral Trade Negotiations. The World Bank, Washington D.C.

Greenway, David, Chris Milner, April 1995. The Uruguay Round and Commonwealth Developing countries: An Assessment. Economic Affairs Division, Commonwealth Secretariat, London.

Hoekman, Bernard M., Michael M. Kosteki, 1997. The Political Economy of the World Trading System: From GATT to WTO. Oxford University Press.

International Trade Centre, UNCTAD, WTO, Commonwealth Secretariat, 1995. Business Guide to the Uruguay Round. ITC/CS, Geneva.

Jackson John H. 1996. The World Trading System. MIT Press, Cambridge, Massachusetts – London, England.

Ray, Edward John, May 1987. “The Impact of Special Interest on Preferential Tariff Concessions by the United States”, *The Review of Economics and Statistics*.

United Nations Conference on Trade and Development, 1994. Trade and Development Report, 1994. United Nations Publications, New York and Geneva.

Shaw, Timothy M., Manuel R. Agosin, Diana Tussie, (eds) 1993. Trade and Growth : New Dilemmas in Trade Policy. St. Martin's Press Inc, New York.

South Centre, 1999a. The WTO Multilateral Trade Agenda and the South Centre, Geneva.

South Centre, 1999b. Trade-Related Agenda, Development and Equity (T.R.A.D.E.) Working Papers, Issues Regarding the Review of the WTO Dispute Settlement Mechanism. South Centre, Geneva.

Stewart, Terence P., ed. 1996. “The World Trade Organization: The Multilateral Trade Framework for the 21st Century and the US”, Implementing Legislation. American Bar Association, Section of International Law and Practice, Washington D.C.

World Trade Organization, extensive documentation of various bodies.

World Trade Organization, 1995. The Results of the Uruguay Round of Multilateral Trade Negotiations: The Legal Text. WTO, Geneva.

World Trade Organization, 1998. Annual Report 1998. WTO, Geneva.